

مجلس الحكومة يصادق على مشروع مرسوم يتعلق بترقية موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار وبن تدابير استثنائية للترقية في الدرجة لفائدة الموظفين المنتسبين إلى الدرجات المرتبة في سالم الأجر من 1 إلى 4

الرباط - صادق مجلس الحكومة، اليوم الخميس، على مشروع مرسوم يتعلق بتحديد شروط ترقية موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار، وبن تدابير استثنائية للترقية في الدرجة لفائدة الموظفين المنتسبين إلى الدرجات المرتبة في سالم الأجر من 1 إلى 4.



وقال وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة السيد خالد الناصري، خلال لقاء صحافي عقب انعقاد مجلس الحكومة، إن مشروع المرسوم (رقم 61-10-2) الذي يتعلق بتعديل المرسوم رقم 403-04-2 الصادر في 2 ديسمبر 2005 بتحديد شروط ترقية موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار يأتي تنفيذاً للتزام الحكومة في إطار الحوار الاجتماعي والذي سيشرع في العمل به ابتداء من فاتح يناير 2010.

ويهدف مشروع هذا المرسوم الذي قدمه الوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة إلى الرفع من نسبة الترقى بالاختيار، بعد القيد في جدول الترقى، من 14 إلى 17 في المائة سنوياً من عدد الموظفين المتوفرين على أقدمية 10 سنوات في الدرجة على الأقل.

وبخصوص الترقية من الدرجات المرتبة في سلم الأجر رقم 11 أو في درجات لها ترتيب استدلالي مماثل إلى الدرجة الأعلى، يتوجى المشروع رفع نسبة حصص الترقية من 25 إلى 28 في المائة سنوياً من عدد الموظفين المرتدين في الرتبة السابعة والمتوافرين على 5 سنوات من الخدمة في الدرجة.

، الذي قدمه أيضا السيد سعد العلمي والمتعلق بسن تدابير استثنائية للترقية في (أما مشروع المرسوم الثاني (رقم 62-10-2) الذي لفائدة الموظفين المنتسبين إلى الدرجات المرتبة في سالم الأجر من 1 إلى 4، وذلك من أجل تعينهم في درجة من ابتداء من فاتح يناير 2010، فيندرج بدوره في سياق تجسيد الالتزام الحكومي 5الدرجات المرتبة في سلم الأجر رقم خالل الحوار الاجتماعي.

ويهدف مشروع المرسوم إلى تحسين الوضعية الإدارية للموظفين المرتدين في الدرجات والأطر المذكورة، مع ما يستتبع ذلك من زيادة في الأجر.

وقد روعي في إعداد مشروع المرسوم الاختلاف والتنوع في الوضعيات الإدارية للمعينين بالأمر، على أساس التمييز بين الموظفين الذين كانوا متواجدين في وضعية معينة قارة في 31 ديسمبر 2006، من جهة، والموظفين الذين اكتسبوا هذه الوضعية بعد هذا التاريخ، من جهة أخرى.

ويقضي المشروع بتسريع وتيرة ترقية الموظفين الذين كانوا متواجدين في وضعية نظامية معينة في 31 ديسمبر 2006 على عدد السالم التي يتم الانتفاع بها، وذلك على النحو التالي:

- تعين الموظفين المستفيدين من سلم واحد ابتداء من فاتح يناير 2007؛
- تعين الموظفين المستفيدين من سلمين اثنين ابتداء من فاتح يناير 2008؛
- تعين الموظفين المستفيدين من ثلاثة سالم ابتداء من فاتح يناير 2009؛
- تعين الموظفين المستفيدين من أربعة سالم ابتداء من فاتح يناير 2010

كما يقضي المشروع بتسريع وتيرة ترقية الموظفين الذين تم توظيفهم أو ترسيمهم برسم سنوات 2007 و2008 و2009، باعتماد المقاربة نفسها مع مراعاة سنة الترسيم أو الترقية، من جهة، والتاريخ المحدد للتسوية، والمتمثل في فاتح يناير 2010، من جهة أخرى.

وأبرز الوزير، في هذا الصدد، أن هذا المشروع يهم فئة عريضة من الموظفين المستخدمين بالقطاع العام والجماعات المحلية، إذ من المرتقب أن يستفيد منه حوالي 115 ألف شخص بتكلفة مالية قدرها 415 مليون درهم.

وأشار إلى أن الوزير الأول السيد عباس الفاسي أعطى، بهذه المناسبة، تعليماته بالمشروع في مشاورات بين اللجنة الوزارية والمركزيات النقابية في شأن الإنفاق على المعايير التي ستتم على أساسها الاستفادة من التعويض عن العمل في المناطق الصعبة والنائية.